

مجاز القرآن

(144) إدراك مؤدي اللفظ ، وكأنه يريد بذلك : معنى المعنى ، أو المعاني الثانوية في الألفاظ . إن ما أبداه عبد القاهر في الصيغة الإصطلاحية قد تتبعه بالإشارات بعده كل من : فخرالدين الرازي (ت : 606 هـ) (1) السكاكي (ت : 626 هـ) (2) ابن الأثير (ت : 637 هـ) (3) ابن أبي الأصبع (ت : 654 هـ) (4) ابن مالك (ت : 686 هـ) (5) الخطيب القزويني (ت : 739 هـ) (6) حقا لقد استفاد هؤلاء من منهج عبد القاهر في تحديد الاستعارة . وقد خلم لنا مما أرساه أبو هلال ، وما أبانه عبد القاهر : أن الاستعارة جارية في الألفاظ على سبيل النقل اللغوي لغرض تشبيهي . أما المجاز المرسل فحقيقته جاءت على أساس عدم ارتباطه بعنصر المشابهة في ملابسته للمعنى بغير التشبيه ، وتسميته جاءت لخلوه من القيود وسلامته من الحدود ، فالإرسال لغة : الإطلاق . وأرسله بمعنى أطلقه ، لا شك في هذا ، ولما كانت الاستعارة مقيدة بادعاء أن المشبه من جنس المشبه به ، كان المجاز المرسل مطلقا من هذا القيد ، وحررا من هذا الارتباط ، فهو طليق مرسل وكفى . ويبدوا أن السكاكي (ت : 626 هـ) هو أول من أطلق هذه التسمية _____ (1) ط : الرازي ، نهاية الإيجاز : 82 . (2) ط : السكاكي ، مفتاح العلوم : 174 . (3) ط : ابن الأثير ، المثل السائر : 1 / 365 . (4) ط : ابن أبي الأصبع ، بديع القرآن : 19 . (5) ط : ابن مالك ، المصباح : 61 . (6) ط : القزويني ، الإيضاح : 278 – 407 تحقيق الخفاجي .